

سلسلة قصص في الأخلاق

قصص في الشورى

إعداد

شعبان مصطفى قزامل

مصطفى أحمد علي

أَسْرَى بَدْرٍ

انْتَصَرَ الْمُسْلِمُونَ فِي بَدْرٍ، وَأَسْرَوْا عَدَدًا كَبِيرًا مِنْ
الْمُشْرِكِينَ، فَاسْتَشَارَ النَّبِيُّ ﷺ أَصْحَابَهُ: «مَا تَقُولُونَ فِي
هَؤُلَاءِ الْأَسْرَى؟».

قَالَ أَبُو بَكْرٍ- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَوْمُكَ
وَأَهْلُكَ، اسْتَبَقَهُمْ وَاسْتَأْنَبَهُمْ، لَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ.
وَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَخْرِجُوكَ وَكَذَّبُوكَ،
قَرَّبَهُمْ فَاضْرِبْ أَعْنَاقَهُمْ. وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، انْظُرْ وَاذِيًا كَثِيرَ الْحَطَبِ فَأَدْخِلْهُمْ فِيهِ،
ثُمَّ أَضْرِمْهُ عَلَيْهِمْ نَارًا.

فَأَثَرَ النَّبِيُّ ﷺ الرَّحْمَةَ بِهِمْ، فَأَخَذَ بِرَأْيِ أَبِي بَكْرٍ، وَقَبِلَ
الْفِدَاءَ ﷺ (وَهُوَ شَيْءٌ يَقْدَمُهُ الْأَسِيرُ مُقَابِلَ إِطْلَاقِهِ)، فَنَزَلَ
الْقُرْآنُ يُبَيِّنُ أَنَّ قَتْلَهُمْ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ كَانَ أَفْضَلَ لِلْمُسْلِمِينَ،
وَأَرْهَبَ لِأَعْدَائِهِمْ، فَقَالَ تَعَالَى: ﴿مَا كَانَتْ لِيَنِّي أَنْ يَكُونَ لَهُ أَسْرَى
حَتَّى يُشْخَبَ فِي الْأَرْضِ تُرِيدُونَ عَرَضَ الدُّنْيَا وَاللَّهُ يُرِيدُ الْآخِرَةَ وَاللَّهُ غَزِيرٌ
حَكِيمٌ﴾ [الأنفال: ٦٧].



رِسَالَةُ سُلَيْمَانَ

لَمَّا أَخْبَرَ الْهُدُودُ نَبِيَّ اللَّهِ سُلَيْمَانَ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - بِمَا رَأَى فِي مَمْلَكَةِ سَبَأٍ كَتَبَ سُلَيْمَانُ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - رِسَالَةً إِلَى أَهْلِ سَبَأٍ يَدْعُوهُمْ فِيهَا إِلَى الدُّخُولِ فِي دِينِهِ، وَالْخُضُوعِ لَهُ، وَأَمَرَ الْهُدُودَ أَنْ يَحْمِلَهَا إِلَى مَلِكَةِ سَبَأٍ.

فَحَمَلَهَا الْهُدُودُ إِلَيْهَا، فَلَمَّا قَرَأَتِ الْمَلِكَةُ الرِّسَالَةَ جَمَعَتْ مُسْتَشَارِيهَا وَقَالَتْ: ﴿يَا أَيُّهَا الْمَلَأُ أَفْتُونِي فِي أَمْرِي مَا كُنْتُ قَاطِعَةً أَمْرًا حَتَّى تَشْهَدُونِ﴾ (٣٢) قَالُوا نَحْنُ أَوْلُوا قُوَّةً وَأَوْلُوا بِأَسْ شَدِيدٍ وَالْأَمْرُ إِلَيْكَ فَانْظُرِي مَاذَا تَأْمُرِينَ (٣٣) قَالَتْ إِنَّ الْمُلُوكَ إِذَا دَخَلُوا فَرِيقَةً أَفْسَدُوهَا وَجَعَلُوا أَعِزَّةَ أَهْلِهَا أَذِلَّةً وَكَذَلِكَ يَفْعَلُونَ (٣٤) وَإِنِّي مُرْسِلَةٌ إِلَيْهِمْ بِهَدِيَّةٍ فَنَاظِرَةٌ بِمَ يَرْجِعُ الْمُرْسَلُونَ ﴿النمل: ٣٢ - ٣٤﴾.

وَبِفَضْلِ هَذِهِ الْمُشَاوَرَةِ الْبَنَاءَةِ تَمَكَّنَتْ مَلِكَةُ سَبَأٍ أَنْ تُجَنَّبَ قَوْمَهَا الدُّخُولَ فِي حَرْبٍ خَاسِرَةٍ، بَلْ وَاهْتَدَتْ إِلَى الصَّوَابِ وَهُوَ الدُّخُولُ فِي دِينِ سُلَيْمَانَ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

بَيْتُ الْمَقْدِسِ

بَعْدَ الْإِثْصَارِ الْعَظِيمِ الَّذِي أَيْدَى اللَّهُ بِهِ الْمُسْلِمِينَ عَلَى أَعْدَائِهِمُ الرُّومَ فِي أَجْنَادَيْنِ، حَاصَرَ جَيْشُ الْمُسْلِمِينَ الرُّومَ فِي بَيْتِ الْمَقْدِسِ، وَضَيَّقُوا عَلَيْهِمْ حَتَّى وَافَقُوا عَلَى الصُّلْحِ.

فَأَرْسَلَ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَائِدُ الْجَيْشِ الْإِسْلَامِيِّ إِلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - يَخْبِرُهُ بِأَنْ يَحْضُرَ.

فَلَمَّا وَصَلَ الْخَبْرُ إِلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ اجْتَمَعَ مَعَ الصَّحَابَةِ، وَاسْتَشَارَهُمْ فِي أَمْرِ الْخُرُوجِ إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ، فَأَشَارُوا عَلَيْهِ بِالْخُرُوجِ. فَأَخَذَ عُمَرُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - بِرَأْيِهِمْ، وَتَوَجَّهَ إِلَى الشَّامِ، فَاسْتَقْبَلَهُ أَمْرَاءُ الْمُسْلِمِينَ فِي مَكَانٍ يَسْمَى الْجَابِيَّةَ، ثُمَّ سَارَ مَعَهُمْ إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ، فَصَالَحَ النَّصَارَى، وَدَخَلَ الْمَسْجِدَ الْأَقْصَى مِنْ حَيْثُ دَخَلَ الرَّسُولُ ﷺ لَيْلَةَ الْإِسْرَاءِ، وَصَلَّى فِيهِ مَعَ الْمُسْلِمِينَ.

مَشُورَةٌ فِي بَدْرِ

خَرَجَتْ قُرَيْشٌ لِعَزْوِ الْمَدِينَةِ بَعْدَ مُهَاجِمَةِ قَافِلَتِهِمُ التِّجَارِيَّةِ الْقَادِمَةِ مِنَ الشَّامِ. فَلَمَّا عَلِمَ النَّبِيُّ ﷺ بِذَلِكَ اسْتَشَارَ أَصْحَابَهُ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ فِي الْخُرُوجِ لِمُحَارَبَةِ قُرَيْشٍ، فَتَكَلَّمَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ الْمِقْدَادُ بْنُ عَمْرٍو - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ،

امْضِ لِمَا أَمَرَكَ اللَّهُ فَخَنُ مَعَكَ. وَلَكِنْ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ ظَلَّ يَنْظُرُ إِلَى الْقَوْمِ وَيَقُولُ: «أَشِيرُوا عَلَيَّ أَيُّهَا النَّاسُ».

فَتَكَلَّمَ مِنَ الْأَنْصَارِ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فَقَالَ: وَاللَّهِ كَأَنَّكَ تُرِيدُنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ ﷺ: «أَجَلٌ». فَقَالَ سَعْدٌ: لَقَدْ آمَنَّا بِكَ وَصَدَّقْنَاكَ، وَشَهِدْنَا أَنَّ مَا جِئْتَ بِهِ هُوَ الْحَقُّ، وَأَعْطَيْنَاكَ عَلَى ذَلِكَ عَهْدَنَا وَمَوَاقِفَنَا عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ، فَاْمْضِ لِمَا أَرَدْتَ فَخَنُ مَعَكَ، فَوَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لَوْ اسْتَعْرَضْتَ بِنَا هَذَا الْبَحْرَ فَخَضْتَهُ لَخَضْنَاهُ مَعَكَ. فَسَرَّ الرَّسُولُ ﷺ بِقَوْلِ سَعْدٍ، وَخَرَجَ الْمُسْلِمُونَ لِمُلَاقَاةِ الْمُشْرِكِينَ فِي بَدْرٍ، وَتَحَقَّقَ لَهُمُ النَّصْرُ.

مَشُورَةٌ فِي أَحَدٍ

خَرَجَ الْمُشْرِكُونَ فِي جَيْشٍ قَوِيٍّ لِلثَّارِ مِنْ هَزِيمَتِهِمْ فِي بَدْرٍ، فَلَمَّا عَلِمَ الرَّسُولُ ﷺ بِذَلِكَ رَأَى أَنَّ يُقِيمَ بِالْمَدِينَةِ، وَيَتَّخِذَهَا حَصَنًا يَدَافِعُ مِنْهُ الْمُسْلِمُونَ عَنْ أَنْفُسِهِمْ، فَأَشَارَ عَلَيْهِ أَنْاسٌ لَمْ يَشْهَدُوا مَوْقِعَةَ بَدْرٍ قَائِلِينَ: أَخْرِجْ بِنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ إِلَيْهِمْ، نَقَاتِلُهُمْ بِأَحَدٍ، وَنَرْجُو أَنْ نُصِيبَ مِنَ الْفَضِيلَةِ مَا أَصَابَ أَهْلَ بَدْرٍ.

وظَلَّ هَؤُلَاءِ يَحْثُونَ النَّبِيَّ ﷺ عَلَى الْخُرُوجِ، حَتَّى لَبِسَ أَدَاةَ الْقِتَالِ، فَلَمَّا لَبَسَهَا نَدَمُوا، وَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَقِمْ؛ فَالرَّأْيُ رَأْيُكَ. فَقَالَ لَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ: «مَا يَنْبَغِي لِنَبِيِّ أَنْ يَضَعَ أَدَاتَهُ بَعْدَ أَنْ لَبَسَهَا؛ حَتَّى يَحْكُمَ اللَّهُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ عَدُوِّهِ».

وخرج ﷺ ومعه المسلمون لملاقاة المشركين عند أحد،
وانتصر المسلمون على المشركين في البداية، ولكنهم انهزموا حين
خالف الرماة أمر الرسول ﷺ فتركوا أماكنهم ونزلوا لجمع الغنائم.

تَجْدِيدُ الْكَعْبَةِ

أَرَادَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - تَجْدِيدَ الْكَعْبَةِ، فَجَمَعَ
أَهْلَ الرَّأْيِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَقَالَ لَهُمْ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، أَشِيرُوا عَلَيَّ فِي
الْكَعْبَةِ؛ أَنْقِضُهَا ثُمَّ أَبْنِي بِنَاءَهَا، أَوْ أَصْلِحُ مَا وَهَى مِنْهَا؟
فَأَشَارَ عَلَيْهِ ابْنُ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - أَنْ يُصْلِحَ مَا
ضَعُفَ، وَيَتْرَكَ بِنَاءَهَا كَمَا هُوَ.

لَكِنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - رَفَضَ ذَلِكَ الرَّأْيَ
قَائِلًا: لَوْ كَانَ أَحَدُكُمْ احْتَرَقَ بَيْتُهُ مَا رَضِيَ حَتَّى يَجَدِّدَهُ، فَكَيْفَ بَيْتُ
رَبِّكُمْ؟ فَاسْتَحَارَ اللَّهُ ثَلَاثًا، ثُمَّ قَرَّرَ أَنْ يَهْدِمَ الْبَيْتَ، وَيُجَدِّدَ بِنَاءَهُ،
فَهَابَ النَّاسُ الْبَيْتَ فِي الْبِدَايَةِ.

فَلَمَّا صَعَدَهُ رَجُلٌ، وَأَلْقَى مِنْهُ حِجَارَةً، وَلَمْ يُصِبْهُ شَيْءٌ، تَتَابَعَ
النَّاسُ حَتَّى صَعَدُوهُ، وَقَامُوا بِهِدْمِهِ، حَتَّى وَصَلُوا إِلَى قَوَاعِدِهِ الَّتِي
رَفَعَ عَلَيْهَا نَبِيُّ اللَّهِ إِبْرَاهِيمُ وَابْنُهُ إِسْمَاعِيلُ - عَلَيْهِمَا السَّلَامُ - بِنَاءَ
الْكَعْبَةِ، ثُمَّ أعَادُوا بِنَاءَهَا.

الدِّينُ الظَّاهِرُ

عَزَمَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - عَلَى غَزْوِ بِلَادِ
الرُّومِ، فَجَمَعَ الصَّحَابَةَ، وَشَاوَرَهُمْ فِي ذَلِكَ الْأَمْرِ، فَأَيَّدُوا رَأْيَهُ،
لَأَنَّ اللَّهَ نَاصِرٌ دِينَهُ.

فَالْتَفَتَ أَبُو بَكْرٍ إِلَى عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -،
وَقَالَ لَهُ: مَاذَا تَرَى يَا أَبَا الْحَسَنِ؟ فَقَالَ عَلِيٌّ: أَرَى أَنَّكَ إِنْ سِرْتَ
إِلَيْهِمْ بِنَفْسِكَ أَوْ بَعَثْتَ إِلَيْهِمْ نَصْرَتَ عَلَيْهِمْ إِنْ شَاءَ اللَّهُ.

فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : بَشَرَكَ اللَّهُ بِخَيْرٍ، وَمِنْ
أَيْنَ عَلِمْتَ ذَلِكَ؟ قَالَ عَلِيٌّ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا
يَزَالُ هَذَا الدِّينُ ظَاهِرًا عَلَى كُلِّ مَنْ نَافَاهُ (مُتَّصِرًا عَلَى كُلِّ مَنْ
خَالَفَهُ وَعَانَدَهُ) حَتَّى يَقُومَ الدِّينُ وَأَهْلُهُ ظَاهِرُونَ».

فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: سُبْحَانَ اللَّهِ! مَا أَحْسَنَ هَذَا الْحَدِيثَ! لَقَدْ
سَرَرْتَنِي بِهِ، سَرَّكَ اللَّهُ.

وَسَارَ جَيْشُ الْمُسْلِمِينَ إِلَى الشَّامِ، وَتَقَابَلَ مَعَ الرُّومِ فِي
مَعْرَكَةِ الْيَرْمُوكِ، وَانْتَصَرَ الْمُسْلِمُونَ.



الْخَلِيفَةُ الثَّانِي

رُويَ أَنَّ أَبَا بَكْرَ الصِّدِّيقَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - عِنْدَمَا أَرَادَ أَنْ
يَجْعَلَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - خَلِيفَةً لِلْمُسْلِمِينَ مِنْ
بَعْدِهِ، دَعَا أَهْلَ الرَّأْيِ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ، لِيَعْرِفَ آرَاءَهُمْ
فِيهِ، فَأَثْنُوا جَمِيعًا عَلَى عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -، فَاسْتَبَشَرَ أَبُو
بَكْرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - خَيْرًا.

وَسَمِعَ بَعْضُ النَّاسِ بِالْأَمْرِ، فَجَاءَ أَحَدُهُمْ إِلَى أَبِي بَكْرٍ
- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَقَالَ لَهُ: مَا أَنْتَ قَائِلٌ لِرَبِّكَ إِذَا سَأَلَكَ عَنْ
اسْتِخْلَافِكَ عُمَرَ عَلَيْنَا وَقَدْ تَرَى غِلْظَتَهُ؟ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: أِبَاللَّهِ
تُخَوِّفُونِي، خَابَ مَنْ تَزَوَّدَ مِنْ أَمْرِكُمْ بِظُلْمٍ، أَقُولُ: اللَّهُمَّ
اسْتَخْلَفْتُ عَلَيْهِمْ خَيْرَ أَهْلِكَ، أَبْلِغْ عَنِّي مَا قُلْتَ مِنْ وَرَاءِكَ.

ثُمَّ اضْطَجَعَ، وَدَعَا عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -
وَأَمْلَأَهُ كِتَابًا يَسْتَخْلَفُ فِيهِ عُمَرَ، ثُمَّ أَمَرَ بِالْكِتَابِ فَخْتَمَهُ، فَلَمَّا
خَرَجَ بِهِ عُثْمَانُ وَقَرَأَهُ عَلَى النَّاسِ، أَقَرُّوا بِذَلِكَ جَمِيعًا، وَرَضُوا
بِهِ، ثُمَّ بَايَعُوا عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - عَلَى الْخِلَافَةِ.

الزَّوَّاجُ السَّعِيدُ

ذَاتَ يَوْمٍ، جَاءَتْ فَاطِمَةُ بِنْتُ قَيْسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - إِلَى النَّبِيِّ ﷺ تَسْتَشِيرُهُ، فَقَدْ خَطَبَهَا مُعَاوِيَةُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ، وَأَبُو جَهْمٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا -، وَهِيَ لَا تَعْرِفُ أَيُّهُمَا أَصْلَحُ لَهَا فَتَتَزَوَّجُهُ.

فَقَالَ لَهَا الرَّسُولُ ﷺ: «أَمَّا أَبُو جَهْمٍ فَلَا يَضَعُ عَصَاهُ عَنْ عَاتِقِهِ (أَي: كَثِيرُ السَّفَرِ؛ أَوْ كَثِيرُ الضَّرْبِ لِلنِّسَاءِ)، وَأَمَّا مُعَاوِيَةُ فَصُعْلُوكٌ (أَي فَقِيرٌ) لَا مَالَ لَهُ»، ثُمَّ أَشَارَ عَلَيْهَا بِزَوْجٍ غَيْرِهِمَا، قَالَ: «انكِحِي أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ». فَكَرِهَتْ فَاطِمَةُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - ذَلِكَ فِي الْبِدَايَةِ، فَكَرَّرَ النَّبِيُّ ﷺ قَوْلَهُ: «انكِحِي أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ».

فَأَحْسَتْ فَاطِمَةُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - أَنَّ الْخَيْرَ فِي قَبُولِ مَشُورَةِ الرَّسُولِ ﷺ، فَوَافَقَتْ وَتَزَوَّجَتْ أُسَامَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -، فَكَانَ زَوْجًا سَعِيدًا مُبَارَكًا، جَعَلَ اللَّهُ فِيهِ الْخَيْرَ لَهَا، وَأَسْعَدَهَا بِهِ.

قَدَرُ اللَّهِ

خَرَجَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - إِلَى الشَّامِ، فَقَابَلَهُ أُمَرَاءُ جَيْشِ الْمُسْلِمِينَ فِي الطَّرِيقِ، وَأَخْبَرُوهُ أَنَّ وَبَاءَ الطَّاعُونِ انْتَشَرَ بِالشَّامِ. فَدَعَا عُمَرُ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارَ وَشُيُوخَ قُرَيْشٍ، وَاسْتَشَارَهُمْ فِي الْعَوْدَةِ بِالْجَيْشِ، هَرَبًا مِنْ هَذَا الْوَبَاءِ الْخَطِيرِ الَّذِي يُهْدِدُ حَيَاةَ الْمُسْلِمِينَ. فَرَأَى بَعْضُهُمُ الْاسْتِمْرَارَ فِي مُوَاصَلَةِ الْفُتُوحَاتِ، وَرَأَى آخَرُونَ أَنْ يَرْجِعَ بِالْجَيْشِ. فَفَرَّرَ عُمَرُ أَنْ يَعُودَ بِالْجَيْشِ، فَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ - رَضِيَ

اللَّهُ عَنْهُ - : أفراراً من قَدَرِ اللَّهِ؟ فعَاتَبَهُ عُمَرُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وقالَ لَهُ: نَعَمْ؛
نَفَرُ من قَدَرِ اللَّهِ إِلَى قَدَرِ اللَّهِ.

وأثناءَ ذَلِكَ حَضَرَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ، فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا سَمِعْتُمْ بِهِ (أَيُّ: الْوَبَاءِ) بِأَرْضٍ فَلَا تُقَدِّمُوا عَلَيْهِ، وَإِذَا وَقَعَ بِأَرْضٍ وَأَنْتُمْ بِهَا فَلَا تَخْرُجُوا فِرَاراً مِنْهُ».

فَفَرِحَ عُمَرُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - بِهَذَا الْكَلَامِ، وَشَكَرَ اللَّهَ، وَانْصَرَفَ بِالْجَيْشِ.

الْحَرْبُ الْفَاصِلَةُ

بَعْدَ سِلْسِلَةٍ مِنَ الْمَعَارِكِ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ وَالْفُرْسِ، وَصَلَ إِلَى عِلْمِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّ الْمَجُوسَ يَسْتَعِدُّونَ لِدُخُولِ حَرْبٍ فَاصِلَةٍ مَعَ الْمُسْلِمِينَ.

فَقَرَّرَ عُمَرُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنْ يَخْرُجَ بِنَفْسِهِ عَلَى رَأْسِ جَيْشٍ مِنَ الْمَدِينَةِ لِقَاتِلِهِمْ، وَجَمَعَ الصَّحَابَةَ لِيَسْتَشِيرَهُمْ فِي ذَلِكَ، فَوَافَقُوهُ فِي رَأْيِهِ، إِلَّا عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فَإِنَّهُ قَالَ لَهُ: إِنِّي أَخْشَى أَنْ كُسِرَتْ أَنْ يَضْعُفَ أَمْرُ الْمُسْلِمِينَ فِي سَائِرِ أَقْطَارِ الْأَرْضِ، إِنِّي أَرَى أَنْ تَبْعَثَ رَجُلًا غَيْرَكَ.

فَأَخَذَ عُمَرُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - بِهَذَا الرَّأْيِ، وَاخْتَارَ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَائِدًا لِلْجَيْشِ.

وَخَرَجَ سَعْدٌ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - عَلَى قِيَادَةِ الْجَيْشِ، وَانْتَصَرَ عَلَى الْفُرْسِ فِي مَعْرَكَةِ الْقَادِسيَّةِ نَصْرًا عَظِيمًا بِفَضْلِ اللَّهِ، وَسَقَطَتْ دَوْلَةُ الْفُرْسِ.

مَشُورَةُ أُمِّ سَلَمَةَ

خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ مُتَوَجِّهًا إِلَى مَكَّةَ فِي الْعَامِ السَّادِسِ مِنَ الْهَجْرَةِ، وَمَعَهُ أَصْحَابُهُ؛ لِأَدَاءِ الْعُمْرَةِ، فَمَنَعَتْهُ قُرَيْشٌ مِنْ دُخُولِ مَكَّةَ ذَلِكَ الْعَامِ، وَعَقَدَتْ مَعَهُ صُلْحَ الْحُدَيْبِيَّةِ، الَّذِي كَانَ مِنْ بَيْنِ شُرُوطِهِ أَنْ يَرْجِعَ الْمُسْلِمُونَ، فَلَا يُؤَدُّونَ عُمْرَتَهُمْ ذَلِكَ الْعَامِ، عَلَى أَنْ يَعُودُوا لِأَدَائِهَا فِي الْعَامِ التَّالِي، وَوَافَقَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى ذَلِكَ، وَعَلَى كُلِّ مَا اشْتَرَطُوهُ عَلَيْهِ.

وَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ الْمُسْلِمِينَ أَنْ يَنْحَرُوا ذَبَائِحَهُمْ، وَيَحْلِقُوا رُؤُوسَهُمْ، وَيَتَحَلَّلُوا مِنْ إِحْرَامِهِمْ، فَلَمْ يَسْتَجِيبُوا لِأَمْرِهِ؛ اعْتِرَاضًا مِنْهُمْ عَلَى ذَلِكَ الصُّلْحِ.

فَدَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى زَوْجَتِهِ أُمِّ سَلَمَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - غَاضِبًا، وَذَكَرَ لَهَا مَا حَدَثَ، فَأَشَارَتْ عَلَيْهِ أَنْ يَخْرُجَ إِلَيْهِمْ وَلَا يُكَلِّمَ أَحَدًا، وَيَحْلِقَ رَأْسَهُ، وَيَنْحَرَ هَدْيَهُ، وَسَوْفَ يَفْعَلُ الصَّحَابَةُ مِثْلًا فَعَلَ.

فَاسْتَحْسَنَ ﷺ قَوْلَهَا، فَخَرَجَ وَلَمْ يَكَلِّمْ أَحَدًا، فَحَلَقَ رَأْسَهُ، وَذَبَحَ هَدْيَهُ. فَلَمَّا رَأَاهُ الْمُسْلِمُونَ عَلِمُوا أَنَّهُ مَا صَالِحَ قُرَيْشًا عَلَى ذَلِكَ إِلَّا عَنْ وَحْيٍ مِنْ رَبِّهِ، فَفَعَلُوا مِثْلًا فَعَلَ، وَتَحَلَّلُوا مِنْ إِحْرَامِهِمْ.



تَمَرُ الْمَدِينَةِ

خَرَجَتْ قَبِيلَةُ غَطَفَانَ بِقِيَادَةِ عُيَيْنَةَ بْنِ حِصْنٍ، وَالْحَارِثِ بْنِ عَوْفٍ، مَعَ قُرَيْشٍ ضِدَّ الْمُسْلِمِينَ فِي غَزْوَةِ الْخَنْدَقِ. فَلَمَّا اشْتَدَّ الْحَصَارُ عَلَى الْمُسْلِمِينَ أَرَادَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَعْقِدَ صُلْحًا مَعَ قَبِيلَةِ غَطَفَانَ عَلَى أَنْ يُعْطِيَهُمْ ثُلُثَ ثَمَارِ الْمَدِينَةِ وَيَرْجِعُوا عَنْ قِتَالِهِ.

وَاسْتَشَارَ ﷺ فِي ذَلِكَ الْأَمْرِ سَعْدَ بْنَ مُعَاذٍ، وَسَعْدَ بْنَ عُبَادَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - ، فَقَالَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنْ كَانَ اللَّهُ أَمَرَكَ بِهَذَا، فَسَمِعَا وَطَاعَةً، وَإِنْ كَانَ شَيْئًا تَصْنَعُهُ لَنَا فَلَا حَاجَةَ لَنَا فِيهِ، لَقَدْ كُنَّا نَحْنُ وَهَؤُلَاءِ الْقَوْمِ عَلَى الشَّرْكِ بِاللَّهِ وَعِبَادَةِ الْأَوْثَانِ، وَهُمْ لَا يَطْمَعُونَ أَنْ يَأْكُلُوا مِنْهَا ثَمَرَةً إِلَّا قَرَى (مَا يَأْكُلُهُ الضَّيْفُ اسْتِضَافَةً) أَوْ بَيْعًا، فَحِينَ أَكْرَمَنَا اللَّهُ بِالْإِسْلَامِ وَهَدَانَا إِلَيْهِ، وَأَعَزَّنَا بِهِ نُعْطِيَهُمْ أَمْوَالَنَا؟ وَاللَّهِ لَا نُعْطِيَهُمْ إِلَّا السَّيْفَ.

فَأَعْجَبَ ﷺ بِرَأْيِهِمَا، وَثَقَّتَهُمَا فِي اللَّهِ، وَلَمْ يَعْقِدْ صُلْحًا مَعَ غَطَفَانَ، وَنَصَرَ اللَّهُ نَبِيَّهُ، وَأَعَزَّ جُنْدَهُ، وَهَزَمَ الْأَحْزَابَ وَحَدَهُ.



الأمُّ والجهادُ

كَانَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ يَذْهَبُونَ إِلَيْهِ لِيَسْتَشِيرُوهُ فِي
أُمُورِهِمْ. وَذَاتَ يَوْمٍ، كَانَ الْمُسْلِمُونَ يَسْتَعِدُّونَ لِلْخُرُوجِ
لِلجِهَادِ فِي إِحْدَى الْمَعَارِكِ، فَأَرَادَ جَاهِمَةُ السَّلْمِيُّ - رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُ - أَنْ يَخْرُجَ مَعَهُمْ، فَذَهَبَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ لِيَسْتَشِيرَهُ فِي أَمْرِهِ.
فَلَمَّا رَأَى الرَّسُولُ ﷺ قَالَ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَدْتُ أَنْ
أَغْزُوَ، وَقَدْ جِئْتُ أَسْتَشِيرُكَ.

فَسَأَلَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «هَلْ لَكَ مِنْ أُمٍّ؟». قَالَ: نَعَمْ.
فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «فَالزَّمْهَا فَإِنَّ الْجَنَّةَ تَحْتَ رِجْلَيْهَا».
فَلَقَدْ كَانَ ﷺ يَعْرِفُ أَنَّ أُمَّ جَاهِمَةَ تَحْتَاجُ إِلَى رِعَايَةٍ،
فَهِىَ امْرَأَةٌ عَجُوزٌ، وَجَاهِمَةُ هُوَ الَّذِي يَرْعَى شُؤْنَهَا، فَأَرْشَدَهُ
النَّبِيُّ ﷺ إِلَى أَنْ بَرَّهُ بِأُمِّهِ، وَالْقِيَامَ عَلَى خِدْمَتِهَا، جِهَادٌ فِي
سَبِيلِ اللَّهِ.



قَبْلَ الْمَوْتِ

عِنْدَمَا طَعَنَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَثْنَاءَ صَلَاةِ الْفَجْرِ قَالَ لِمَنْ حَوْلَهُ: ادْعُوا لِي إِخْوَانِي. قَالُوا: مَنْ؟ قَالَ: عُثْمَانُ وَعَلِيٌّ وَطَلْحَةُ وَالزُّبَيْرُ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ وَسَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ - .

فَلَمَّا جَاؤُوا قَالَ عُمَرُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : نَظَرْتُ فِي أَمْرِ الْمُسْلِمِينَ فَوَجَدْتُكُمْ أَيُّهَا السِّتَّةُ رُؤُوسَ النَّاسِ وَقَادَتَهُمْ. وَلَا يَكُونُ الْأَمْرُ إِلَّا فِيكُمْ مَا اسْتَقَمْتُمْ؛ لِيَسْتَقِيمَ أَمْرُ النَّاسِ. وَإِنْ يَكُنْ اخْتِلَافٌ يَكُنْ فِيكُمْ، ثُمَّ قَالَ: تَشَاوَرُوا ثَلَاثًا، وَيُصَلِّيْ بِالنَّاسِ صُهَيْبُ الرُّومِيِّ. قَالُوا: مَنْ نُشَاوِرُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ؟ قَالَ: شَاوَرُوا الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارَ وَسُرَاةً مِنْ هُنَا مِنَ الْأَجْنَادِ (أَيَ أَشْرَافِ الْقَوْمِ وَرُؤُوسَاؤُهُمْ).

وَاجْتَمَعَ هَؤُلَاءِ السِّتَّةُ بَعْدَ مَوْتِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - ، وَظَلُّوا يَتَشَاوَرُونَ فِيمَا بَيْنَهُمْ، وَفِي النَّهَايَةِ اخْتَارُوا عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - لِيَكُونَ ثَالِثَ خَلِيفَةِ الْمُسْلِمِينَ.



قِصَصٌ فِي الشُّورَى

الشُّورَى مَبْدَأٌ عَظِيمٌ مِنَ الْمَبَادِئِ الْإِسْلَامِيَّةِ، أَمَرَ اللَّهُ
سُبْحَانَهُ رَسُولَهُ بِهَا: ﴿وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ﴾ [آل عمران: ١٥٩]،
وَوَصَفَ اللَّهُ بِهَا الْمُؤْمِنِينَ: ﴿وَأْمُرْهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ﴾ [الشورى: ٣٨].
وَالشُّورَى تُحَقِّقُ الْخَيْرَ وَالسَّلَامَةَ وَالْأَمَانَ لِلْأُمَّةِ، فَلَا نَدَمَ
مَنْ اسْتَشَارَ.

وَقَدْ اسْتَشَارَ النَّبِيُّ ﷺ أَصْحَابَهُ فِي وَقَائِعَ كَثِيرَةٍ قَائِلًا:
«أَشِيرُوا عَلَيَّ أَيُّهَا النَّاسُ»، وَسَارَ الْخُلَفَاءُ الرَّاشِدُونَ مِنْ بَعْدِهِ
عَلَى هَذِهِ السُّنَّةِ الْحَمِيدَةِ.

لِذَا عَلَى كُلِّ إِنْسَانٍ مِمَّا أَلَّا يَسْتَبِدَّ بِرَأْيِهِ، وَأَلَّا يَعْمَلَ
عَمَلًا، أَوْ يَتَّخِذَ قَرَارًا مِمَّا يَحْتَاجُ الْمَرءُ فِيهِ إِلَى الْاسْتِشَادِ
بِرَأْيِ ذَوِي الْعُقُولِ وَالْعِلْمِ إِلَّا بَعْدَ أَنْ يَشَاوِرَهُمْ، وَيَسْتَفِيدَ مِنْ
مَشُورَتِهِمْ.

وَهَذِهِ الْقِصَصُ قَرَأْنَاهَا لِنَتَعَلَّمَ مِنْهَا، وَنَأْخُذَ مَا فِيهَا مِنْ
عِبْرَةٍ وَعِظَةٍ.

